# أثر اللغة في صياغة المادة القانونية

د. احمد محمد المومني

## الملخص

يظهر البحث أثر اللغة العربية على المادة القانونية، والقرار القضائي، باعتبار أن اللغة العربية العمود الفقري- المرتكز- لصياغة القاعدة القانونية، والنص القانوني، والقرار القضائي ، وجملة المتعاملين بالنص القانوني، كالمحامين، والقضاة في البلدان الناطقة باللغة العربية، لتحقق أهدافها ، من انصاف المتنازعين، وتحقق العدالة الاجتماعية .

والمادة القانونية تمر في صياغتها بمراحل، من اظهر حاجة المجتمع، ثم كتابة المسودة ، ثم مناقشة المادة القانونية لدى المؤسسات التشريعية، ثم اصدارها، وكلما كانت المادة القانونية مصاغة بلغة سليمة وصحيحة، من بداية المرحلة الاولى، كلما أدت المادة هدفها ، من تحقيق العدالة، وانصاف اطراف النزاع، وكلما سهلت واحكمت صياغة المرحلة التي تليها.

وتبين الدراسة استقراءا للقرارات القضائية في محكمة التمييز الاردنية، وبيان أثر اللغة على تحقيق اهداف القرار، بين المواطنين قي المجتمع ، وتحقيق الرضا والثقة بالعاملين في القضاء، مع بيان المعوقات الناتجة عن عدم الالتزام باللغة الفصيحة.

ثم نختم بتوصيات مستنتجة من البحث.

وسيكون البحث بعدة مباحث هي: المبحث الأول: مفهوم الصياغة وقواعدها وأثر اللغة عليها. والمبحث الثاني: مدى تأثير اللغة على الاحكام الشرعية واثرها في تغير المعنى .والمبحث الثالث: دراسة استقرائية لبيان تأثير اللغة على قرارات محكمة التمييز الاردنية. ثم التوصيات المستخلصة من البحث.

### المقدمة

من اهم عناصر تقدم الامم والمجتمعات الحديثة ورقيها استكمال بنائها المؤسساتي ان تكون مبنيه على اسس تشريعية ثابتة تتفق واحكام الدستور ولا تتعارض مع الجسد القانوني في الدولة وبدون ان تخرج عن المباديء العامة، وذلك لن يتأتى الا من خلال خلق منظومة تشريعية حديثة تتواكب مع ملامح واطر واهداف استراتيجيتها وتلبي احتياجتها من قواعد قانونية تضبطُ حركتها وتنظم مسارها دون عوائق او عقبات تعطل مسيرتها او تُنقص من كفاءتها ، وتعتمد الدول المتحضرة في بناء منظومتها التشريعية على مبادءي اساسية مستوحاة من الحقوق الطبيعية وقواعد العدالة وحقوق الانسان وتحرص على ان لا تتعارض تشريعاتها مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية و إذا كان التشريع تمت صياغته وفقاً لرؤيا مستقبلية تفترض معالجات لأمور يتوقع حصولها بعد عشرات السنين فلا شك إن ذلك سيولد الثقة في قوانين تلك الدولة وإذا تولدت الثقة تحقق استقرار المراكز القانونية للأفراد وهو ما يؤدي الى زيادة في ثقة الافراد بالقانون وتسمى الصياغة القانونية بالتشريع الوسيط وتاتي اهميتها كحرفه لا تعتني بالجانب الشكلي والاجرائي فقط انما هدفها الوصول الى سن تشريع متطور في منتهى الوضوح منسجم وغير متعارض مع التشريعات الاخرى وقابل للفهم والتطبيق فغاية القانون تنظيم سلوك الاشخاص سواء اكانوا طبيعين اواعتباريين في المجتمع ومن مقومات هذا التنظيم ودواعي بقائه وتحقيق هدفه المنشود ان يتجلى فيه العدل والمساواة ومراعاة فكرة الامن القانوني. وسنحاول ان نركز على متطلبات الصياغة الجيدة من الناحية البنائية واللغوية للصياغة بدون ان نتطرق الى نظرية او الية الصياغة سواء اكانت هذه النظرية التقليدية او الحديثة للصياغة لان كلا النظريتين

لم تخرج عن العوامل والمتطلبات العامة للصياغة القانونية السليمة وسيتم التطرق بشكل مقتضب الى النقاط او العوامل الاساسية المفترضه الوجود في الصياغة التشريعية من الناحيتين الفنية والاجرائية ،مع ملاحظة جهد الاتحاد الأوروبي في هذا المجال من خلال بذله محاولات عديدة ومنذ أكثر من ٢٠ سنة لتحسين صياغة النصوص القانونية.

**منهجية البحث:**

اسلك المنهج الوصفي لبيان أثر اللغة وبناء الكلمة والجملة على معانيالنصوص واستنباط الاحكام، ثم المنهج الاستقرائي التحليلي لبيان أثر اللغة على القرارات القضائية والاحكام في الشريعة والقانون لوضعي.

## المبحث الأول: مفهوم الصياغة القانونية وقواعدهاوتأثير اللغة عليها.

### المطلب الأول: تعريف و أهمية الصياغة القانونية

تعرف الصياغة لغةً بانها: تهيئة الشي ،وتعرف منهجاً بانها اداة لتحويل المادة الاولية التي تتكون منها القاعدة القانونية الى قواعد عملية صالحة للتطبيق الفعلي على نحو يحقق الغاية التي يفصح عنها جوهرها، ويتم ذلك عن طريق اختيار الوسائل والادوات الكفيله بالترجمة الصادقة لمضمون القاعدة واعطائها الشكل العملي الذي تصلح به للتطبيق كقواعد سهلة الفهم (١). سهلة التطبيق غير قابلة للتأويل ويطلق الشراح مصطلح الفن التشريعي على هذه الحرفة، وتعرف اجرائياً بانها عملية تحويل القيم التي تكُون مادة القانون الى قواعد قانونية صالحة للتطبيق وغلم قواعد الصياغة عبارة عن مجمل المعارف والأساليب المستخدمة لصياغة القوانين بشكل خاص والأنظمة بشكل عام، وهو فرع من العلوم التطبيقية الذي لا يندرج تحت القانون العام او الدستوري فحسب بل العلوم السياسية كذلك.

وتكمن اهمية الصياغة القانونية بكونها اداة الصائغ القانوني والتي يستطيع من خلالها ايصال الغرض المقصود من القانون المقترح بطريقة فهم ارادة المشرع وتفسيره،ومعرفة متطلبات القانون من الحقوق والالتزامات، والتنفيذ الأمثل لاحكام القانون،وعلاج الظاهرة الاجتماعية أو المهنية بألية قانونية، وتضييق نقاط الاختلاف حول مفتضيات النص تفسيرا أو تطبيقا. وابراز هدف المشروع القانوني والغاية منه.

### المطلب الثاني: قواعد الصياغة القانونية:

الصياغة القانونية هي علم وفن وحرفة لها منهجية ومعايير واساليب وبدونها لايمكن للصائغ ان يمارس دوره بشكل يحقق الغاية من التشريع ، وبالتالي لا بد من قواعد تضبط الالية وتسهل ادراك الغرض من التشريع ادراكاً كلياً اجمالياً ، وادراكاً تفصيلياً تحليلياً ، لان ادراك القاعدة القانونية جزء من تطبيقها وتقسم القواعد التي تنظم الصياغة التشريعية الى قسمين اساسيين لا غنى لاحدهما عن الاخر وهما:

**القسم الشكلي :**

- ويتناول المعرفة بالقواعد العامة واستراتيجية الجهة صاحبة التشريع وأهم المؤثرات العامة والخاصة التي ينلغي مراعاتها في النص التشريعي نوجزها فيما يلي:

١- موافقة قواعد اللغة :- لا بد للصائغ ان يعرف اللغة التي تصدر فيها نصوص التشريع وهذه المعرفة يجب ان تكون معرفة واسعة فلا بد ان له يعرف تراكيب الجمل ومبناها وصياغتها ومؤادها ، وكذلك يجب ان يعنى الصائغ باللغة التي سيصدر فيها التشريع بشكل يوصل المعنى المطلوب منه، وهذا يعني ان على الصائغ في الأردن مثلا ان يعرف اللغة العربية استنادا لدستور المملكة الاردنية الهاشمية والتعديلات لسنة ٢٠١٢المادة /٢ منه والتي نصت على انالاسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية.

٢- موافقة القواعد القانونية :- تنقسم القواعد القانونية الى اقسام متعددة نظرا لاعتبارات متعددة فمن حيث اشخاص الرابطة القانونية ياتي العام والخاص ،والدولة والافراد، ومن حيث قوة الالزام هنالك القواعد الامرة والتي تتعلق بكيان الدولة ومصالحها الاساسية ونظامها العام ، والقواعد المفسرة المكملة